الذهني معناه ما ذكره المصنف بقوله بمعنى ان العقل يعتبر اتصافها بامكان
وجودها بالفعل في نفس الامر كون كذا مسودا وحدا ولم يوجد
حاصله ان الحكم في التحقيقيات المذكورة يكون على افراد المقدرة
في الذهن او الخارج او مطلقا وهي ليست بموجودة في هذه القضية
فاتصافها بالوصف العنواني للموضوع ليس فيها وانما يعتبر العقل
بان وجودها بعد فرض كونها موجودة يتصف فيها بالوصف العنواني
المذكور فمعنى قولنا كل اسود كذا على اخذه حقيقية خارجية مثلا وكلما
فرض وجوده في الخارج ويجوزه العقل انه اسود فجوز ا او انيبا تحت قولنا
في نفس الامر يكون كذا فيدخل فيه الافراد المقدرة للجنس مشكلا باعتبار
العقل بالمعنى المذكور اتصافها بالسواد ولا يدخل فيه افراط الرومي مثلا
لفقد الاعتبار المذكور ولقائل ان يقول الذات الخالية عن السواد دائما
كالرومي مثلا لا تدخل في كل اسود على رأي الشيخ لان الذات الخالية
عن السواد دائما لا يجوزه العقل باعتبار الواقع المتحقق كونها اسود و
انكان التجويز بمعنى الامكان الذاتي حاصلا فيه لكن التجويز الواقعي منتفي
بالضرورة والمراد بالفرض الذهني انما هو هذا الاخير دون الاول و
بالجملة اعتبار الشيخ في الافراد المحققة صدق الوصف العنواني في الجملة
فيما لم يكن وجوده في الزمان ولا احد الازمنة فيما يكون وجوده فيه في
الافراد المقدرة اعتبر صدقه على الاخيرين المذكورين في الفرض الذهني
اي التجويز الذهني بان يجوز الذهن ان افراده المذكورة يتصف بحسب
الواقع بعد وجودها بالوصف العنواني للموضوع والافراد المقدرة التي
لا يجوز العقل اتصافها بالوصف العنواني المذكور لا يدخل فيها ايضا

وعلى ما ذكرنا فلا خلاف فيه قطعا ومن قال بدخولها فهو في غاية القبايل هو الشارح
المطالع وبعض اقرانه فقد غلط من قلة تدبره في بعض عباراته منشاء
الغلط انه توهم من لفظ الفرض الذهني الواقع في عبارة الشيخ المعنى الاعم
الشامل للامور الواقعية والامور الغير الواقعية فيدخل الذات الخالية
عن السواد دايما في كل اسود لتحقق الفرض بالمعنى الاعم فيه فالفرق
عنده بين مذهب الشيخ والفارابي انما يكون باعتبار اعتبار الفرض
في الاول دون الثاني فالذات الخالية عن السواد دايما بعد الفرض داخلة
في كل اسود عند الشيخ وقيل لا يدخل فيه ويدخل فيه عند الفارابي مطلقا
نقله الكاتبي والمدونة التي هي اسود بالفعل في التجويز الذهني بالمعنى
الذي ذكرنا سابقا بعد الوجود داخلة فيه ضرورة تجويز العقل الاتصاف
بالوصف العنواني بعد وجودها بحسب الواقع المحقق الثالثة
الجهتان المتغايرتان في موضوع النتيجة هذا التغاير اما ان يكون في
التعقد والذات فقط من دون ان يكون في المدرك بحسب الذات
او العنوان كما في بعض انحاء الحملية الاولى مثل الانسان انسان والفرس
فرس او يكون في العنوان دون المعنون كما في بعض انحاء الاخر من ذلك
الحمل مثل الواجب هو الوجود اذ الوجود هي الماهية على طريق بعض المتكلمين
وهذا انحاء قد يكون تغايرا دون الاول او يكون التغاير في المعنون كما
في الحمل المتغاير وسيجيئ بيانها بحسب مغايرا من الوجود متعلق
بالاتحاد والاتحاد لا يتعلق بالوجود حقيقة فان المحمولات العرضية
مع المفروضات لا يتحد معها في الوجود ضرورة بقاء وجود المفروضات
مع زوال وجودات العوارض في بعض المواد كالثوب الابيض والانسان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)